#شرح_صحيح_البخاري) الشرح الأول () مكتمل (

المجلس)621(| شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب جيدين هذا باب بالعيدين والتجمل فيه وقال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبدالله ان عبدالله بن عمر قال اخذ عمر - 00:00:02

من استبرق تباع في السوق واخذها فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ابدأ هذه فجمل بها للعيد وقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:22

انما هذه لباس من لا خلاق له ولبث عمر ما شاء الله ان يلبس ثم ارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ذيبان واقبل بها عمر واتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله انك قلت انما هذه - 00:00:41

لباس من لا كلام له وارسلت الي بهذه الجبة وقال قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بيعوها وتصيب بها حاجة. نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله - 00:01:05

سيدنا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين فان الامام البخاري رحمه الله تعالى يوم الجمعة وحساب الخوف بعده عقب ذلك في كتابه عيديه ان تقدم امر الامام البخاري ربنا الجمعة والخوف - 00:01:27

لانه هو من جملة الصلوات المطلوبة في اليوم والليلة ومن جملته الصلوات الخمس الى الجمعة تأتي بالاسبوع مرة واحدة بيقول لي على هذا الشهر اول الايام فانه يكون عند وجود سلبه يصلى الصلاة والخوف على الفيحة والصفة الثابتة عن - 00:01:57

هو الذي جاء بيانه في كتاب الله عز وجل وبسنة الرسول صلى الله عليه وسلم ثم اتى بعد ذلك بكتاب عيدين ومما ينبغي ان ينبه عليه بما يتعلق بصلاة الخوف - 00:02:22

هو ان صلاة الجماعة واجبة وذلك انها لما لم تدرك في حال الخوف وحافظ عليها وحرص عليها مع شدة ملاقاة العدو فحصول الابرار غريرة التي تكون في حال الجهاد ومع ذلك حافظ على صلاة الجماعة ودل ذلك على وجوبه. اذ لو كان - 00:02:45

غير واجبة انما حرص عليها هذا الحرص ولا ابقي على المحافظة عليها هذه المحافظة التي فعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه المواقف الشديدة حيث يقسم الناس بين مجموعتين مجموعة - 00:03:17

ان يصلي مع ركعة ومجموعة تصلي معه ركعة ثانية ثم يقيمون لانفسهم فهذه هذه الكيفيات التي جاءت في سورة الحروف جماعة دالة على امن صلاة الجماعة واجبة صلاة جماعة واجبة. وقد سبق - 00:03:37

زكر الادلة المتعاقدة التي اوردها الامام البخاري رحمه الله في ابواب صلاة الجماعة ولكن احاديث الاف هي دالة على وجوب صلاة الجماعة حينما اورد الامام البخاري رحمه الله بعد هذين الكتابين كتاب العيدين - 00:04:01

وقدمه على كتاب الفسق والكسوف. وذلك لان العيدين ثابتة وهما يومان ثابتان معروفان اول يوم من شوال والعشر واليوم العاشر من شهر ذي الحجة. هذان يوم عيد. وهما ثابتان قدمهما فقدم هذا الكتاب على الفسوق وعلى الفسق والكسوف والكسوف ليس شيئا ثابتا معلوما - 00:04:24

مرحبا بالليل وانما هو شيء يتبع السبب اذا وجد وجد اذا وجد الكسوف وجدت صلاة والكسوف لا يعلم وكذلك ايضا اذا وجد اذا وجدت الحاجة الصغار اما العيدان ثابتان معلومان - 00:05:02

هما يومان من السنة اول يوم من شوال اليوم العاشر من شهر ذي الحجة. ولهذا قدم الكلام على العيدين واتى بكتاب عيدين قبل كتاب الكتب وقبل كتاب وقبل كتاب الوضوء - 00:05:31

ثم ان البخاري رحمه الله روب لتجمل للعيد وهذا باب في العيدين والتجمل فيه باب في العيدين والتجمل في فيه يعني الذي هو جنس العيد. وفي بعض النسخ فيهما يعني في العيدين - 00:05:49

هذه الترجمة يتعلق العيدين وبالتجمل لهما. الامام البخاري رحمه الله حديث عن عمر رضي الله عنه وارضاه الذي فيه انه اخذ وعرض عليه ان يشتريها وفي بعض النسخ وجد جبة و - 00:06:09

بمعنى انها لم يحصل الشراء ولكنه اراد ان يعرضها على الرسول صلى الله عليه وسلم ليقولها ليشتريها ليتجمل بها للعيد وللوقوف ان تقدم آآ الحديث وفيه ذكر الجمعة للجمعة في هذا دليل على ان الجمعة يتجمل لها وان العيد يتجمل له - 00:06:45

وهل نشاهد من الحديث؟ ان عمر رضي الله عنه وارضاه عرض عليه ذلك ونص على التجمل للعيد وللوقود فلما لا خلاق له في الاخرة. اذا اقر على الاجر واقره على اصل التجمل ولكن بين المانع وهو - 00:07:23

ان هذا اللباس لا يخضع. ولا يلبسه الا من خلق له في الاخرة. ولد في الحديث حرام على ذكوره على الذكور محمد صلى الله عليه وسلم وهو وهذا من لا خلاق له في الاخرة. فاذا وجه الاستدلال - 00:07:53

هو كون عمر عرض عليه السجن اشترى بتجمع العيد وللوجود والركوع منها اقره على ذلك وانما بين هذه لا يلبسها وانما يلبسها الا خلق له غلاقا. ودل هذا على مشروعية التجمل - 00:08:23

كما يحصل تجمل لصلاة الجمعة. وقد ذكر البخاري حافظ ابن حجر ان ابن عمر رضي الله عنه وارضاه كان يلبس في العيد اجمل ثيابه. كان يلبس في العيد اجمل ثيابه. فاذا - 00:08:41

اصل تجمل العيد معروف عند الصحابة وقد عرض ذلك عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقره على الارض ولم ينكر عليه ولم يعتذر بشيء اخر الا ان هذا اللباس او هذه الجبة التي - 00:09:01

فيها حريص ويلبسها انما يلبسها من لا خلاق له في الاخرة. هذا على آآ رؤيتي او ان الاسلام جاء آآ العيدين في الاسلام. وكذلك ايضا التجمل للعيد كما هو واضح من هذا الحديث وكما ترجم البخاري رحمه الله قال باب - 00:09:21

في الحراك والزرف يوم العيد وكان حدثنا احمد قال حدثنا ابن وهب قال اخبرنا عمرو ان محمد بن عبدالرحمن الابدي حدثه عن عروة عن عائشة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي جاريتان تغنيان بغناء معاذ - 00:10:01

واضطجع على الفراش وحول وجهه ودخل ابو بكر فانتهرني. وقال مزمارة الشيطان عند النبي صلى الله عليه وسلم فاقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال دأهما فلما غفر - 00:10:24

وخرجتا وكان يوم عيد يلعب السودان والحرار. فاما فان النبي صلى الله عليه وسلم واما قال اتشتهين تنظرين؟ فقلت نعم. فاقامني وراء خدي على خدي هو يقول دونكم يا بني ارشدا حتى اذا مللت قال حسبك؟ قلت نعم. قال فاذهبي - 00:10:44

اه هذه الترجمة تتعلق اه يوم العيد وان الامام البخاري رحمه الله صح حديثين احدهما حديث عائشة وهو يتعلق جويريتين من الانصار كانت عندها ورسوله صلى الله عليه وسلم في حجرتها وهما يغنيان - 00:11:13

في ايه؟ في شعر من ما حصل في يوم وهو يوم حصل فيه معركة بين الاوس والخزرج. قبل في ثلاث سنوات او قريبا منها وفيه اشعار بين الاوس والخزرج في هذا اليوم وفي غيره من الايام التي جرت بينهم. وكان الاوس والخزرج - 00:11:54

متفرقين ومتعادين قبل ان يبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم. وبعد ان بعث الله رسوله صلى جمع الله تعالى بينهم جمع بينهم بالاسلام فصاروا اخوة متحابين بعد ان انه اعظم متنافرين. متخالطين. اخواننا هناك اشعار حصلت - 00:12:34

في تلك الوقعة وهاتين الجاريتين كانا يغنيان بشعر من هذا وكان ابو بكر وكان رسوله صلى الله عليه وسلم اولى وجهه عنهما ودخل ابو بكر على ابنته عائشة وعندها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم - 00:13:04

وجمع ما جمع انكر وقال المسمار بالشيطان في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ محمد التفت اليه وقال دعهما ولما ظهر قال

دعاهما فلما غفل ظننتهما وخرجتا اه مقصود من هذا ان يوم العيد يوم فرح واذا - 00:13:34
وغراب لشيء من اللعب انه لا بأس بذلك. لانه جاء في السنة عن رسول الله صلى الله وهكذا الجاريتين ليستا مغنيتين كما جاء في بعض الروايات. ان عائشة قالت ليست مغنيتين. لان هذا شيء - 00:14:14
يحصل من الجواري الكبار وليست معروفات بغنى او ممن يأتي يشتغل بهذه بهذا العمل وينفعل هذه ان هذه نسبة لهما وان منهما ذلك والرسول صلى الله عليه وسلم اقر اقرهما على هذا ودل على جواز - 00:14:34
ذلك بالنسبة للاولاد الصغار اذا حصل منهم شيء من اللعب على هذا النحو الذي اقره رسول الله في يوم العيد انه لا بأس بذلك قولها في بعض الروايات يبين ان الغنى - 00:15:03
المحرم وانه ليس واردا في هذه القصة لان الجارية ليست ممن يغني او يستعمل الغناء او يمتهن هذا العمل الذي هو الغنى وانما في اناشيد كنا ينشدنها في هذا اليوم فاقر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم ان المعروف والمستقر عند - 00:15:23
ابي بكر وعند الصحابة ان مثل هذا الاصل ان ذلك من مزمار الشيطان ولهذا قال الشيطان في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم فانكر ذلك. لان هذا كان معروفا عندهم ان منع الغنى وانه لا يجوز - 00:15:53
وقال انه مزمار الشيطان ويكون في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم له دعهما دعهما هذا قال الحافظ ابن حجر رحمه الله ان الاصل ان الاخلى انما هو التنزه عن اللهو واللعب ويختصر منه - 00:16:13
على ما على ما ابيح وورد شرعا وقتا وكيفية. يعني ما ورد يقتصر فيه على كيفيته وعلى وقته. معنى هذا ان هذا شيء حصل في العيد فاذا يقر وعلى هذه الكيفية التي هي من جوانب صغيرات ينشدن باشعار ليس فيها محظور وليس فيها - 00:16:43
ما يدعو الى الفتنة ويقتصر في مخالفة الاصل على ما وردت به السنة قدرا كيفية ووقتا. كبيرا ووقفا فالاصل في الغناء هو الاصل في اللهو ان يترك وان يبتعد عنه ولكنه - 00:17:13
ويباح ما ورد في الشريعة وما ورد في السنة لجوابه وقوله فارغا يبتعد ويتنزه عما وراء ذلك. ثم الحديث الاخر الذي حصل من الحبشة وانهم كانوا يلعبون والعراب وهذه من هذا فيه آآ فيه تعلق بالحرب - 00:17:43
في السداد للحرب والتمرن عليها اقر هذا في يوم العيد وحصل هؤلاء هذا العمل وكانت عائشة رضي الله عنها وارضاها تنظر ان تنظر فاذن لها فدل هذا على جوازي ان هذا على ان امر المرأة الى مثل هذا - 00:18:23
ولن يترتب عليه بدنا وليس فيه نظر الى المحاسن والى المفاسد انما ترى اشخاص يقفزون ويتحركون بينه وبينهم مسافة وهم يراؤهم يرونها وانما هي تراهم وترى حركاتهم وقبضهم فدل على ان مثل ذلك - 00:18:58
وان نقوم بما حصل عليه فتنة عليه محجور فالمرأة تنظر الى المحاكم والى المفاتن وتتلذذ برؤية من الرجال فان هذا لا يجوز لان الله تعالى امر امر بحفظ الانصار من الرجال الا ينظروا الى النساء - 00:19:28
والنساء لا ينظرن الى الرجال. فاذا هذا النظر انما هو الى اشخاص. الى ازواج يقفزون ويتحركون وهم مجموعة دون ان تنظر الى شخص والى محاسنه وما يصل منه قوله وحول وجهه لماذا حوله؟ حول - 00:19:48
وجهه الرسول صلى الله عليه وسلم وجهه يمكن ان يكون ان نقول من هذا فما هي ان ينظر الى هذا الشيء ولكن لقوله يوم العيد اقره عدم النظر اليه اقره مع عدم النظر اليه. واحد مترقب يقول يعني قول النبي لبعض - 00:20:18
عندما نعم آآ ورد حديث آآ اه ان النساء ان ان بالنسبة الرجل الاعمى وان المرأة قال تكلم فيه بعض العلماء يعني ضعفه بعضهم صححه بعضهم ممن صححه النووي في صحيح مسلم انه ذكره في موضعين وذكره - 00:20:48
وعند هذا الحديث الذي هو حديث الحبشة. في شرحه لصحيح مسلم. عند حديث النظر عاشر الحبشة اورد هذا الحديث. وقال ان حديث صحيح. وهو ليس يعني النظر اليهم ليس النظر الذي يقال عنه الستما تذكرانك لانه نظروا الى الاشخاص الى اشخاصهم - 00:21:28
مجموعة تقفز وتتحرك وليس فيه نظر الى وجوه والى مفاسد والى شيء ذكر هذا النووي في شرحه لهذا الحديث هو حديث ابي

الحبشة في صحيح مسلم ونظر عائشة الله تعالى انا اليهم قال باب سنة سنة العيدين لاهل الاسلام - 00:21:58
وقال حدثنا حج قال حدثنا شعبة قال اخبرني زبي قال سمعت الشعبي عن البراء قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخرج وقال ان اول ما نبدأ من يومنا هذا ان نصلي - 00:22:28
ثم نرجع فننحر ومن اعذ فقد اصاب سنتنا وقال حدثنا عبيد بن إسماعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت ظل ابو بكر وعندي جاريتان من جواري الانصار يغنيان بما تطاولت الابصار يوم الرعاة - 00:22:46
وليستا بمغنيتين. فقال ابو بكر بمزامير الشيطان في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك في يوم عيد. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا بكر ان لكل قوم عيدا وهذا عيدنا - 00:23:12
ايوا. انتهى. قال باب سنة العيدين لاهل الاسلام. قالوا سنة العيدين لاهل اوردها حديث رضي الله عنه في طريق آآ ثم النحر بعدها انا لسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب وقال ان اول ما نبدأ من يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر. فمن معنا فقد اصاب سنته - 00:23:34
وهذا يتعلق بعيد الاضحى وعلى سنة الريف ان تكون الصلاة ثم النحر ثم النحر وكونوا بعد الصلاة فمن فعل فقد اصاب سندنا يعني من صلى ثم نحر فقد اقام السنة ومن - 00:24:15
خالف ذلك ونحر قبل الصلاة فان كما جاء ذلك في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذا نعم بالنسبة لعيد الاضحى ان يوقر به وان يكون الجوف بعده - 00:24:35
ذبح الاضاحي ولهذا جاء ان عيد ويبكر به وعيد الفطر آآ يؤخر. يعني يكون التبكير بهذا يعجل الاضحى ويؤخر الفطر. وذلك لفائدة لكل منهما. انه اذا عجل عيد الاضحى وقت الذبح واذا اخر اخر صلاة العيد اتسع للناس - 00:24:55
اخراج الفطرة للناس واخراج الفطرة. اذا الصلاة يكونوا قبل الذبح يبكر لصلاة عيد الاضحى طلعت الشمس وخرج وقت النهي عن الصلاة عند ذلك يبادر الى صلاة عيد الاضحى ليتسع للناس وقت الذبح وبخلاف ذلك لانها تؤخر - 00:25:35
الناس لان افضل اوقات اخراج زكاة الفطر يوم العيد قبل الصلاة. فاذا اخرت صلاة العيد معناها ترجع للناس وقت اخراج الفترة. اذا اه البخاري رحمه الله اورد هذا الحديث قال فقد اصابته لبنة مقدمة - 00:26:05
واخر الذبح اصاب سنة. وما انعكس القضية خالف السنة. الصلاة خطأ ولكن الذبيحة والاضحية لا تصح قبل صلاة العيد كما بين ذلك رسول الله هذا في حديث اخر احد اصحابه فعل الذبح قبل الصلاة وبادر اليه الرسول صلى الله عليه وسلم قال له شابك شاب - 00:26:35
اذا السنة ان تقدم الصلاة واخر يؤخر الذبح يوم النحر ثم اورد الحديث الثاني والحديث عائشة الذي تقدم وفيه غنى الجاريتين وقولها فيه وليست بمغنيتين في معناها الشيء المحذور هو الذي يخشى والذي فيه اشارة الى - 00:27:05
منع الغنى قال انت ليست المغنيتين ليس شأنكما الغنى وليس اهل الغنى وانما هو جاريتان ينشد اشعارا لا علاقة لهما بالغنى واحتراف الغنى وتدخين الغنى وما الى ذلك من الاشياء التي هي محظورة - 00:27:35
آآ الاشياء التي هي محظورة وايراد البخاري رحمه الله بهذا ليس بواضح يعني ليس فيه سنة وانما فيه جواز ولكن يمكن ان يستقيم على المعنى اللغوي يعني يمكن ان يستقيم على المعنى - 00:27:55
لا على المعنى الشرعي الذي يستحب او ينذر ان يفعل لانه لا يدبر. له ولا يرغب فيه ولا يحث عليه ولكنه اذا وجد مضرا اذا وجد على الطريقة التي جاءت بها الشرع - 00:28:15
جوابها اقر واجيب ولم يمنع منه. واذا اه لا يدخل تحت بمعنى انه مشروع معنى انه مرغب فيه ولكنه جائز وثائق بمعنى انه اذا وجد فانه مما ابيح في هذا اليوم ولكنه ليس سنة بمعنى انه مستحب - 00:28:35
وانه يوجد وانه يرغب فيه يحث عليه لا ليس كذلك ولكنه آآ اذا وجد فانه يترك كما قال سلم لابي بكر دعكما لابي بكر لا يرغب فيه ولا يحث عليه. قال باب - 00:29:05

يوم الفطر قبل الخروج وقال حدثنا محمد بن عبدالرحيم قال حدثنا سعيد بن سليمان قال حدثناه شيء. قال اخبرنا الله ابن ابي بكر ابن انس عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغزو يوما حتى يأكل حتى يأكل الثمرات. وقال - 00:29:35
رجاء حدثني عبيد الله قال حدثني انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ويأكلهن وترا وهذا يتعلق بعيد الفطر وان وكل ما كان يأكل التمرات قبل خروجه الى العيد وفي بعض الروايات انه يوتر بها يعني يجعلها وتر يعني ثلاثا او خمسا او سبعا - 00:30:02
يعني يأكلها ويجعل العدد وزرا بعد طلوع الفجر وهو خروجي الى الصلاة. كان يمنع الاجر فيه في الايام الماضية اذا غسل فيه قبل الصلاة يعني فيه مبادرة الى في هذا اليوم الذي يحرم قومه. يجب على كل مسلم ان يكون مفطرا - 00:30:32
في هذه اليومين ويوم عيد وكذلك ايام التشريق انه يحرم صوم هذه الايام اذا وان هذا اليوم يختلف عن ايام السابقة التي هو يوم الفطر فلهذا هذا في جعل في الفطر - 00:31:10
جعل هذا يعرض هذا من بعض اخي بني في هذا اليوم عن ايام قبل الشهر الذي مضى باكمله في هذا الوقت سيأكل به في هذا الوقت حتى يكون مغادرا الى اظهار في هذا اليوم الذي حرم الله القيام - 00:31:42
لا يجوز وان يكون وترا وان يصلي هذا الابن وكان يحرص عليه في قضاء الحاجة جاء عنه انه يستجيب مرة يوتر كما سبق ان مر بنا في كتاب الوضوء من الطعام - 00:32:10
هذا باب يوم النحر وقال حدثنا مثبت قال حدثنا اسماعيل عن ايوب عن محمد عن انس المال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ذبح قبل الصلاة والذر وقام رجل فقال هذا يوم يشتهى فيه اللحم - 00:32:44
وذكر من جيرانه وكأن النبي صلى الله عليه وسلم صدق قال وعندي احب الي من هذه الليلة ورغم له النبي صلى الله عليه وسلم ولا اجزي امان من ركن من سواه ام لا - 00:33:08
وقال حدثنا عثمان قال حدثنا جليل عن ممدوح عن الشعب عن البراء ابن آدم رضي الله عنهما قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاضحى بعد الصلاة وقال من صلى صلاتنا او نسخ نسكنا فقد اصابك فقد اصاب النسك - 00:33:29
ومن نسك قبل الصلاة فانه قبل الصلاة ولا نسك له وقال ابو انس ابن زياد خير البراء يا رسول الله فاني نقلت شافي قبل الصلاة وعرفت ان اليوم يوم غفل وشرب - 00:33:52
واحببت ان اكون شافي اول ما يسمع بدي لو سمحت شافي واذهب علي وتغذيت قبل ان اتي الصلاة قال شاب وشاذ لحم. وقال يا رسول الله فان عندنا عناقا لنا - 00:34:09
مع جزعة هي احب الي من جهتين اغثني عني؟ قال نعم ولم تجدي عن احد بعدك هل انا سلطان قال النبي صلى الله عليه وسلم من نبه قبل الصلاة من يري - 00:34:27
وقام رجل وقال هذا يوم يشتهى فيه اللحم وذكر من جيرانه وكأن النبي صلى الله عليه وسلم صلى قال احب الي من له النبي صلى الله عليه وسلم ورأتني امام من يرصد من سواه ام لا - 00:34:49
وان من ذبح قبل الصلاة صلاة العيد فان ذبيحته لا تشبه وعليه ان يعيد الذبح بعد الصلاة حديثان يدلان على هذا. فيه بيان ان الذبح لا يكون الا بعد الصلاة. وان الربح لا يجوز قبل الصلاة - 00:35:14
وان من ذبح قبل الصلاة فان ذبيحته لا تعتبر اضحية تعتبر جائزة بل يعتبر لحم كما بين ذلك رسول الله عليه الصلاة والسلام. الان يا شيخ لحم يعني معناه انها ليست اضحية - 00:35:44
ايام او يكون ذبائح التي تنزح في ايام السنة. ان هذه ليست اه هذا الامر من الاضاحي التي ليست يوم العيد الشيخ ابن هشام بقية الايام ولهذا قال الاضحية ثم انه اخبره - 00:36:04
لان عنده احب اليه بزوجين واستأذنه ان ان يدفعها قال اللهم ان هذه رتبة خاصة به وانه لا يجوز لغيره ان يفعل مثل هذا الفعل. لا يمنح جميعا لابد من - 00:36:47
اما من الضأن فقد يأتي السنة في واما البدع فلما كان هذا الرجل ذهبت ذبيحته وضاعت عليه لا تعتبر قربة ولا تعتبر اضحية لانها

وقعت قبل الصلاة اضحية واحنا بينهم في ان يذبح هذه فقال اذن له وقالت اجزي عنك يا ربي ولا تجزي عن احد - 00:37:27
يعني مثلها لا يغني عن احد بعدك اذا هذه قصيغة بها التي ذبحها قبل الصلاة قوله في الحديث لو الفنادق بلغت الرخصة هل هذا شك؟ هل الرخصة هذه تكون لكم الينا؟ لكن - 00:38:12
ان الرخصة لا تقوم الحياة لا يبرر العمل اذا وقع غير مضابط للسنة. ولهذا فان الحافظ ابن حجر رحمه الله نقل بعد ما بنقول انا احاديث في في بعض الاحاديث التي ستأتي في موضع اخر - 00:38:40
في هذا دليل على ان العمل اذا وقع غير مطابق للسنة انه لا يعتبر ولو ان يكفي به حسن ظرف الفاعل. يكفي حسن ظن الفاعل. او يبرره حسنه. فان العمل اذا وقع - 00:39:12
فانه لا يعتبر ولا يمرره او يصوبه حسن اخذ فاعله ان يكون يعني حسن مطابقا للسنة. وان يكون حكم القصد سابقا للسنة فاذا وجد غير مطابق للسنة فانه يعتبر لاغيا باطلا. ولهذا فاننا يقال - 00:39:31
يضيعون لانفسهم ان يتخذوا مبادئ ويعمل هذه البدع ويقولون فان هذا الحديث وهذا الاستنباط الذي بعض العلماء يبين ان حسن الخد لا يكفي ولابد ان يكون العمل مضابطا ان يكون القفو حسنا وان يكون هذا المقصود الذي قصده وقع مطابقا - 00:40:01
سنة الرسول صلى الله عليه وسلم. قال باب الخروج الى المصلى بغير منبر وقال حسبنا سعيد بن ابي مريم قال حدثنا محمد بن جعفر قال اخبرني زيد عن عياض ابن عبد الله ابن ابي بكر - 00:40:32
عن ابي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج يوم الفطر والاضحى الى المصلى واول شيء يبدأ به الصلاة ثم ينفرد ويقوم مقابل الناس والناس جلوس على قلوبهم - 00:40:51
ويعظهم ويوصيهم ويأمرهم. فان كان يريد ان يقطع بعثا خطأ. او يأمر بشيء امر به ثم ينضرب قال ابو سعيد فلم يزل الناس على ذلك حتى خرجت مع مروان وهو امير المدينة - 00:41:11
في اقصر او فكر فلما اتينا المظلة الى منبر بناه كثير من الرب فاذا مروان يريد ان يرتقي يريد ان يرتفعه قبل ان يصلي فغضب قبل الصلاة وكنه فجرتم والله - 00:41:30
وقال اما سعيد قد ذهب ما اعلم وقلت ما اعلم والله خير مما لا اعلم. وقال ان الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة وجعلتها قبل الصلاة الخروج الى العيد من غير منبر او بغير منبر - 00:41:54
حديث ابي سعيد الذي فيه ان النبي عليه الصلاة والسلام خرج الى ولم يكن هناك منظر نسب له بانه كونوا في العراء والعراء المسجد الذي فيه اعمدة وفيه يعني آآ يكتفي عن بعض الناس - 00:42:20
ارى قلب يرعى الامام اذا وقف جلوس ويرونه وليس هناك امور اشيا وحوائج اشيكات ولحوم مشاهدته رؤية الى الخطيب الذي يخطب والرسول صلى الله عليه وسلم لما كان خرج الى المصلى فصلى. فرض للصلاة ثم خطب - 00:42:53
استمر الامر على هذا الخطبة نحو ذلك كما فعل ذلك رسول الله عليه الصلاة والسلام من مروان وخطبنا كان هناك منبر هو او بني والله؟ نعم انظري واراد وجاء مروان ونقول الامير فاراد الوقت - 00:43:28
معناه الخطبة بعد الصلاة تركه حتى فعله قط ثم صلوا للناس ثم قال ابوه فان غيرهم الواحد الله ثم قال مروان قد وهب ما فعله هذا ان ما اعلم حرم مما لا اعلم ان من انما اعلم هذا - 00:44:08
كل ما اعلم والله خير مما لا نعلم. من الذي يعلمه رسولنا؟ خير مما لا اعلمه الذي وجد وهو في لفظ سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. ما اعلمه - 00:44:52
الذي يعلمه هذه السنة الكبرى هو الذي لا اعلمه هو هذا الذي تبين هو الذي دفعه الى هذا فقال ان الناس لا يطمعون لنا والصلاة تحمسه يعني ومعنى هذا ان الصلاة تحمسها وقد شاءوا - 00:45:12
الصلاة اذا كانت الخطبة قبل الصلاة يجلسون لها من اجل الصلاة. يجمعونها لانها فرأى ولو انهم صلوا فان الناس يصلون ثم يأخذون ويتركون خطبة. هذا هو التعليل الذي مروان هو خلاف - 00:45:39

انه صلى الله عليه وسلم في هذا البيان ما كان عليه اصحاب الرسول فكل عن السنن وبيان التي تقوم على خلاف السنة من كارثة ونهيهم عن منكر رضي الله تعالى عنهم وارضاه - 00:46:03

قال باب المشي والركوب الى العيد والصلاة قبل الركبة بغير اذان ولا اقامة والله انا حدث لنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله ابن عمر - 00:46:28

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي للاضحى والفطر ثم يخطب بعد الصلاة. وقال حدثنا ابراهيم ابن ما اخبرنا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني عطاء عن جابر بن عبدالله قال سمعته يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوما - 00:46:46

وبدأ بالصلاة قبل المضغة هذا واخبرني عمار ان ابن عباس ارسل اليه السويد في اول ما روي عنه انه لم يكن مأمن للصلاة يوم الجمعة وانما الخطبة بعد الصلاة واخبرني عطاء عن ابن عباس وعن يامن ابن عبدالله قال لم يكن يؤذن يوم الجمعة ولا يوم الاضحى - 00:47:11

وعن جابر بن عبدالله قال سمعته يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم قام فبدأ بالصلاة ثم هرب الناس ثم هرب الناس بعد ولما مرظ نبي الله صلى الله عليه وسلم نزل - 00:47:38

وان النساء ما ذكرهن وهو يتوكأ على يد البلاد وبلال فاقد ثورة يلقي به النساء صدقة. قال كل لعطاء اترى حقا على الامام الان ان تأتيا النساء من يذكرن ويذكرهن - 00:47:56

ويذكرهن حين يفرضن ويذكرهن حين يغرب. قال ان ذلك لحق عليهم وما لهم الا يفعلوا قال باب المشي والركوب الى العيد والصلاة قبل الخطبة بغير اذان ولا اقامة ببعض اعمال المتعلقة - 00:48:16

الخروج اليها وانه يكون راكبا يجوز ان يكون راكبا وناجيا لهذا المشي والركوب. سواء جاء الى العيد او الى مصلى العيد راتبا او ماشية الأصل في ذلك هو الجواب ولا يمنع - 00:48:48

حالا الا بدليل نعم. قال باب المشي والركوب الى العيد والصلاة قبل الخطبة بغير اذان ولا اقامة فيه المشي او الذهاب عنه يكون راكبا ويكون نافيا. وان وان الخطبة وان الصلاة تكون قبل الخطبة - 00:49:17

لا واذن لها لها ثم يأتي الامام فيصلي يأتي الامام في الصلاة ثم ايضا لا ينادى لها هو ان يوم العيد المعروف معروف بجميع لجميع المسلمين عندما يثبت العيد ويفطرون من رمضان يعرفون انه - 00:49:52

رؤي وان يوم غد وصل بالعيد بعدها طلوع الشمس وكذلك بدون اقامة ولا ينازلنا هذه اذان ولا بها صلاة جامعة وما بغير ذلك فانما يأتي الناس بحضور صلاة العيد فاذا جاء الامام دخل في الصلاة. ثم - 00:50:29

احاديث دلالة على ثم ايضا لبعضها عدم الاشارة فيه الى انه بغير بغير اذان بغير نداء اذا لا ينادى لها ولا تقام والخطبة تكون قبل الصلاة تكون قبلها كما جاءت بين حديث كثيرة وقد تقدم في الحديث الذي سعيد الذي انكر على مروان لما اراد ان - 00:51:05

نقدم الخطبة بردائه مضى في طريقه ان غضب ثم بعد الصلاة انكر عليه القول فكثر اللسان واما قوله ذكر النساء فان خطب ابيه وهب الى النساء معه بلال ووعظهن قال - 00:51:48

جهنم هذا الحديث في كتاب قد مضى جاء في عدة مواضع وهذا منها لو غضب النساء ووعظهن ودل هذا على مشروع لذلك راجل جميل في هذا الزمان مع الخطبة من رجاله الى النساء. رجل يسمعها بوضوح بواسطة - 00:52:15

بواسطة قد لا يبلغه منا الخوف مع كثرة الناس. ومع وجود مقدرات القول الله القاصي والداني من الحاضرين مهما غفر الناس مع وجود قال باب الخطبة بعد العيد وقال هل لنا ابو عامر؟ قال اخبرنا ابن جريج. قال اخبرني الحسن ابن - 00:52:55

على اشياء تتعلق بالنفاق اشياء يذكر بها النساء على سبيل الظحوط لان الظحور للبكاء وعظمهن خطبتهن كثيرهن يمكن ان يتم عن طريق الخطوة الهامة شيء يتعلق بالنساء بحضورهن لانه يكون بذلك هذا الذي فعله الرسول صلى الله عليه وسلم لكل - 00:53:39

يمكن ان يحضر لهم عن طريق عن طريق الخطبة الذي قول للراوي ابن اخيه هذا ان ترى حقنا للامام نعم هذا العمل الذي فعله يفعله ان النساء من السنة ان يذهب اليهن وان يوعظن ولكن مع وجود مقدرات الصوت يمكن - 00:54:24

ان يوعظنا بالخطبة وانكر شيئا من الاحكام المتعلقة بهن والاشياء الكثير والتذكير على سرور بعد العيد وقال حدثنا ابو عامر قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني الحسن ابن مسلم الخطبة بعد - 00:55:17

الخطبة بعد الخطبة بعد العيد وقال حدثنا ابو عاصم قال اخبرنا ابن جريث قال اخبرني الحسن ابن مسلم عن قاوس عن ابن عباس قال العيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنه - 00:55:45

وكلهم كانوا يصلون قبل الفطرة. وقال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم. قال حدثنا ابو اسامة. قال حدثنا ابي عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر رضي الله عنهما يصلون العيدين قبل الخطبة. وقال - 00:56:06

لنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم الاثنين كل ركعة الليل لم يصلي قبلها ولا بعدها. ثم ان النساء ومعه بلال. وامرهن بالقبضة فجعلن جبريل - 00:56:30

للمرأة مرمها وسخامها. وما نحدثنا هذا؟ قال حدثنا شعبة. قال حدثنا بشيء. قال الشعبية عن البراء ابن عابد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان اول ما نزلوا في يومنا هذا ان - 00:56:54

ربي ثم نرجع فننهى ومن فعل ذلك فقد اصاب سنتنا. ومن نحر قبل الصلاة فانما هو لحم قدمه ليس من النسك بشيء. فقال رجل من الانصار يقال له ابو مرزة من النار. يا رسول الله - 00:57:14

ربحت وعندي جزعة خير من مسنة. وقال اجعله مكانا ولن ومن يولي اوجزي عن احد معنا بسم الله الرحمن الرحيم واذا حصل الجمعة هو حضر العيد يصلي - 00:57:35